

لسان العرب

(زكا) الزَّكَاةُ ممدود الذِّمَاءِ والرَّيْعُ زَكَا يَزْكُو زَكَاةً وَزُكُوءًا وفي حديث علي كرم الله وجهه المالُ تنقُصُه الذِّفَّةُ والعِلْمُ يَزْكُو على الإِنْفَاقِ فاستعار له الزَّكَاةَ وإِنْ لم يك ذا جِرْمٍ وقد زَكَّاهُ اللهُ وَأَزْكَاهُ والزَّكَاةُ ما أَخْرَجَهُ مِنَ الثَّمَرِ وَأَرْضُ زَكِيَّةٌ طَيِّبَةٌ سَمِينَةٌ حَكَاهُ أَبُو حَنِيفَةَ زَكَا وَالزَّرْعُ يَزْكُو زَكَاةً ممدود أَي نما وَأَزْكَاهُ اللهُ وكلُّ شَيْءٍ يَزْدَادُ وَيَنْدُمِي فهو يَزْكُو زَكَاةً وتقول هذا الأَمْرُ لا يَزْكُو بفلان زَكَاةً أَي لا يليق به وَأَنْشَدَ وَالْمَالُ يَزْكُو بِكَ مُسْتَكْبِرًا يَخْتَالُ قَدْ أَشْرَقَ لِلنَّاطِرِ .

(* قوله « اشرق » كذا في الأصل بالقاف وفي التهذيب بالفاء) .

ابن الأَنْبَارِيِّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى وَحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً مَعْنَاهُ وَفَعَلْنَا ذَلِكَ رَحْمَةً لَأَبْوِيهِ وَتَزْكِيَّةً لَهُ قَالَ الْأَزْهَرِيُّ أَقَامَ الْأَسْمَ مَقَامَ الْمَصْدَرِ الْحَقِيقِيِّ وَالزَّكَاةُ الصَّلَاحُ وَرَجُلٌ تَقِيٌّ زَكِيٌّ أَي زَاكٍ مِنْ قَوْمٍ أَتَقِيَاءَ أَوْ زَكِيَاءَ وَقَدْ زَكَا زَكَاةً وَزُكُوءًا وَزَكَّيَ وَتَزَكَّيَ وَزَكَّاهُ اللهُ وَزَكَّيَ نَفْسَهُ تَزْكِيَّةً مَدَحَهَا وَفِي حَدِيثِ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةٌ فَغَوَّيَرَهُ وَقَالَ تَزَكَّيَ نَفْسَهَا وَزَكَّيَ الرَّجُلَ نَفْسَهُ إِذَا وَصَفَهَا وَأَثْنَى عَلَيْهَا وَالزَّكَاةُ زَكَاةُ الْمَالِ مَعْرُوفَةٌ وَهُوَ تَطْهِيرُهُ وَالْفِعْلُ مِنْهُ زَكَّيَ يَزْكُو زَكَّيَ تَزْكِيَّةً إِذَا أَدَّى عَنْ مَالِهِ زَكَاتَهُ غَيْرَهُ الزَّكَاةُ مَا أَخْرَجْتَهُ مِنْ مَالِكَ لِتَهْطِرَهُ بِهِ وَقَدْ زَكَّيَ الْمَالَ وَقَوْلُهُ تَعَالَى وَتَزَكَّيْهُمْ بِهَا قَالُوا تَطْهَرُ بِهِمْ قَالَ أَبُو عَلِيٍّ الزَّكَاةُ صَفْوَةُ الشَّيْءِ وَزَكَّاهُ اللهُ إِذَا أَخَذَ زَكَاتَهُ وَتَزَكَّيَ أَي تَصَدَّقَ وَفِي التَّنْزِيلِ الْعَزِيزِ وَالَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ فَاعِلُونَ قَالَ بَعْضُهُمْ الَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَاةِ مُؤْتُونَ وَقَالَ آخَرُونَ الَّذِينَ هُمْ لِلْعَمَلِ الصَّالِحِ فَاعِلُونَ وَقَالَ تَعَالَى خَيْرًا مِنْهُ زَكَاةً أَي خَيْرًا مِنْهُ عَمَلًا صَالِحًا وَقَالَ الْفَرَاءُ زَكَاةً صَالِحًا وَكَذَلِكَ قَوْلُهُ وَحَنَانًا مِنْ لَدُنَّا وَزَكَاةً قَالَ صَالِحًا أَبُو زَيْدٍ النَّحْوِيُّ فِي قَوْلِهِ وَلَوْلا فَضْلُ اللهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُ مَا زَكَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَكِنْ اللهُ يَزْكُو مَنْ يَشَاءُ وَقَرَأَ مَا زَكَا مِنْكُمْ فَمَنْ قَرَأَ مَا زَكَا فَمَعْنَاهُ مَا صَلَحَ مِنْكُمْ وَمَنْ قَرَأَ مَا زَكَا فَمَعْنَاهُ مَا أَصْلَحَ وَلَكِنْ اللهُ يَزْكُو مَنْ يَشَاءُ أَي يُصْلِحُ وَقِيلَ لَمَّا يُخْرِجُ مِنَ الْمَالِ لِلْمَسَاكِينِ مِنْ حَقِّهِمْ زَكَاةً لِأَنَّهُ تَطْهِيرٌ لِلْمَالِ وَتَتَّخِذُ مِيرًا وَإِصْلَاحًا وَنَمَاءً كُلُّ ذَلِكَ قِيلَ وَقَدْ تَكَرَّرَ ذِكْرُ الزَّكَاةِ وَالتَّزْكِيَّةِ فِي الْحَدِيثِ قَالَ وَأَصْلُ الزَّكَاةِ فِي اللُّغَةِ الطَّهَارَةُ وَالذِّمَاءُ وَالْبَرَكَةُ وَالْمَدْحُ وَكُلُّهُ قَدْ اسْتَعْمَلَ فِي الْقُرْآنِ وَالْحَدِيثِ وَوَزَنَهَا فَعَلَّةٌ كَالْمَدَقَةِ فَلَمَّا تَحَرَّكَتِ الْوَاوُ وَانْفَتَحَ مَا قَبْلَهَا انْقَلَبَتْ أَلِفًا وَهِيَ مِنَ الْأَسْمَاءِ

المشتركة بين المُخْرِج والفعل فيطلق على العين وهي الطائفة من المال المُرَكَّبَى بها وعلى المَعْنَى وهي التَّزَكِّيَّة قال ومن الجهل بهذا البيان أَتَى من ظلم نفسه بالظعن على قوله تعالى والذي هم للزَّكَاةِ فاعلون ذاهباً إِلَى العين وإِنما المراد المعنى الذي هو التَّزَكِّيَّةُ فالزَّكَاةُ طُهْرَةٌ لِلْأَمْوَالِ وَزَكَاةُ الْفِطْرِ طُهْرَةٌ لِلْأَبْدَانِ وفي حديث الباقر أَنه قال زَكَاةُ الْأَرْضِ يُبَسِّسُهَا يريد طَهَارَتَهَا من النجاسة كالبول وَأَشْبَاهَهُ بِأَن يَجْفَ وَيَذْهَبَ أَثَرُهُ وَالزَّكَاةُ مَقْصُورُ الشَّيْءِ فَعُ مِنْ الْعَدَدِ الْجَوْهَرِيِّ وَزَكَاةُ الشَّيْءِ يَقَالُ خَسَاءً أَوْ زَكَاةً وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلْفَرْدِ خَسَاءً وَلِلزَّوْجَيْنِ اثْنَيْنِ زَكَاةً وَقِيلَ لِهَما زَكَاةً لِأَن اثْنَيْنِ أَزْكَى مِنْ وَاحِدٍ قَالَ الْعَجَّاجُ عَنْ قَبِيضٍ مِنْ لَاقِي أَخَاسٍ أَمَّ زَكَاةَ ابْنِ السَّكَيْتِ الْأَخَاسِيَّ جَمَعَ خَسَاءً وَهُوَ الْفَرْدُ اللَّحْيَانِي زَكَاةُ الرَّجُلِ يَزْكَى وَزَكَاةُ يَزْكَو زُكُوءًا وَزَكَاءً وَقَدْ زَكَوَتْ وَزَكَيْتُ أَيِ صَرَتْ زَاكِيًا ابْنُ الْأَنْبَارِيِّ الزَّكَاءُ الزَّيَادَةُ مِنْ قَوْلِكَ زَكَ يَزْكَو زَكَاءً وَهَذَا مَمْدُودٌ وَزَكَاةً مَقْصُورٌ الزَّوْجَانِ وَيَجُوزُ خَسَاءً وَزَكَاةً بِالْإِجْرَاءِ وَمَنْ لَمْ يُجْرِهِمَا جَعَلَهُمَا بِمَنْزِلَةِ مَثْنَى وَثُلَاثٍ وَرُبَاعٍ وَمَنْ أَجْرَاهُمَا جَعَلَهُمَا نَكْرَتَيْنِ وَقَالَ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ خَسَاءٍ وَزَكَاةً لَا يَنْوَسَّانَ وَلَا تَدْخُلُهُمَا الْأَلْفُ وَاللَّامُ لِأَنَّهُمَا عَلَى مَذْهَبِ فَعَلٍ وَهِيَ وَعَفَا وَأَنْشَدَ لِلْكَمِيتِ لَادِي خَسَاءً أَوْ زَكَاةً مِنْ سَنَدِيكَ إِلَى أَرْبَعٍ فَيَقُولُ انْتَظَارًا .

(* قوله « لادى » وضع له في الأصل علامة وقفة ولم نجده في غيره والرسم قابل أن يكون لادى من التأدية فاللام مفتوحة ولأن يكون أدنى من الدنو فاللام مكسورة) .
وقال الفراء يكتب خَسَاءً بِالْأَلْفِ لِأَنَّهُ مِنْ خَسَاءٍ مَهْمُوزٌ وَزَكَاةً يَكْتُبُ بِالْأَلْفِ لِأَنَّهُ مِنْ يَزْكَو وَالْعَرَبُ تَقُولُ لِلزَّوْجِ زَكَاةً وَلِلْفَرْدِ خَسَاءً فَتَلْحَقُهُ بَبَابِ فَتَى وَمِنْهُمْ مَنْ يَقُولُ زَكَاةً وَخَسَاءً فَيَلْحَقُهُ بَبَابِ زُفَرَ وَيَقَالُ هُوَ يُخَسِّسِّي وَيُزَكِّي إِذَا قَبِضَ عَلَى شَيْءٍ فِي كَفِهِ وَقَالَ أَزْكََا أَمَّ خَسَاءً وَهُوَ مَهْمُوزُ الْأَصْمَعِيِّ رَجُلٌ زُكَاةٌ أَيِ مُوسِرُ اللَّحْيَانِي إِنَّهُ لَمَلَايِيءُ زُكَاةٌ أَيِ حَاضِرُ النَّقْدِ عَاجِلُهُ وَيَقَالُ قَدْ زَكَاهُ إِذَا عَجَّلَ نَقْدَهُ وَفِي حَدِيثٍ مَعَاوِيَةَ أَنَّهُ قَدِمَ الْمَدِينَةَ بِمَالٍ فَسَأَلَ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ فَقِيلَ إِنَّهُ بِمَكَّةَ فَأَزْكَى الْمَالَ وَمَضَى فَلَحِقَ الْحَسَنُ فَقَالَ قَدِمْتُ بِمَالٍ فَلَمَّا بَلَغَنِي شُخُوصُكَ أَزْكَيْتُهُ وَهَذَا قَالَ كَأَنَّهُ يَرِيدُ أَوْعَيْتُهُ وَزَكَا الرَّجُلُ يَزْكَو زُكُوءًا تَنْدَعَمُّمْ وَكَانَ فِي خِصْبٍ وَزَكَاةُ يَزْكَى عَطِشَ قَالَ ابْنُ سَيِّدِهِ أَثَبَّتَهُ فِي الْوَاوِ لِعَدَمِ زَكَاةٍ وَوُجُودِ زَكَاةٍ وَقَالَ هُتَلُبُ وَأَنْشَدَ كَصَاحِبِ الْخَمْرِ يَزْكَى كُلَّمَا نَفِدَتْ عَنْهُ وَإِنْ ذَاقَ شَرِبًا هَشَّ لِلْعَلَلِ .